ينطبق على الأثمان التي تدفع مقابل الحصول على الخدمات والسلع التي تقدمها الهيئات والمؤسسات

5 نواب: منع زيادة الأسعار والرسوم إلا بموافقة المجلس

د.أحمد مطيع

م.أحمد الحمد

محمد عبيد الراجحي

أسامة الشاهين

د.علي القطان

تقدم 5 نواب باقتراح بقانون بشأن تعديل (المادة الثانية) من القانون رقم (79) لسنة 1995 في شأن الرسوم والتكاليف المالية مقابل الانتفاع بالمرافق والخدمات العامة. ويقضي الاقتراح الذي تقدم به كل من النواب د. علي القطان ود.أحمد مطيع وأسامة الشاهين وأحمد الحمد ومحمد الراجحي بمنع الحكومة من زيادة الأسعار والرسوم إلا بموافقة مجلس الأمة.

مادة أولى: تعدل المادة الثانية من القانون رقم (79) لسنة 1995 في شأن الرسوم والتكاليف المالية مقابل الانتفاع بالمرافق والخدمات العامة لتصبح على الوجه التالي:

تسري أحكام المادة الأولى على الأثمان التي تدفع مقابل الحصول على الخدمات والسلع التي تقدمها الهيئات العامة والمؤسسات العامة ذات الميزانية الملحقة والمستقلة، ويستثنى من ذلك مقابل الانتفاع والرسوم المقررة طبقا لاتفاقيات دولية.

مادة ثانية: يلغى كل حكم يتعارض مع أحكام هذا القانون.

مادة ثالثة: على مجلس الوزراء والوزراء ـ كل فيما يخصه ـ تنفيذ أحكام هذا القانون.

ونصت المذكرة الإيضاحية على ما يلي: تعدل المادة الثانية من القانون رقم (79) لسنة 1995 في شأن الرسوم والتكاليف المالية مقابل الانتفاع بالمرافق والخدمات العامة، ويقضي الاقتراح بقانون بتعديل المادة الثانية من القانون رقم (79) لسنة 1995 في شأن الرسوم والتكاليف المالية مقابل الانتفاع بالمرافق والخدمات العامة بإضافة فقرة جديدة إلى المادة الثانية تجيز للمجلس الأعلى للتخطيط والتنمية بناء على طلب مجلس الوزراء أن يقرر إعفاء بعض الخدمات التي تقدمها الدولة من الرسوم المقررة بموجب القانون رقم (79) لسنة 1995 المشار إليه، وذلك بالنظر إلى الظروف الاقتصادية والاجتماعية التي تمر بها البلاد.

وقد أوضح مقدمو الاقتراح أن الدستور الكويتي في المادة (134) مؤكدا حماية المواطن من احتمال تعسف السلطة التنفيذية في شأن فرض الضرائب والرسوم والتكاليف العامة أو التعديل عليها.

حيث نصت على أن (إنشاء الضرائب العامة وتعديلها وإلغاؤها لا يكون إلا بقانون، ولا يعفى أحد من أدائها كلها أو بعضها في غير الأحوال المبينة بالقانون، ولا يجوز تكليف أحد بأداء غير ذلك من الضرائب والرسوم والتكاليف إلا في حدود القانون).

وكما نرى فإن هذه الحماية الدستورية محصورة دستوريا في السلطة التشريعية، وهو اختصاص أصيل غير قابل للتفويض وذلك طبقا للمادة (50) من الدستور والتي لا تجيز لأي سلطة النزول عن كل أو بعض اختصاصها المنصوص عليه في الدستور.

حيث نصت هذه المادة على أنه (يقوم نظام الحكم على أساس فصل السلطات مع تعاونها وفقا لأحكام الدستور، ولا يجوز لأي سلطة منها النزول عن كل أو بعض اختصاصها المنصوص عليه في الدستور).

كما بينت الفقرة الثانية من المادة (48) من الدستور بتنظيم إعفاء الدخول الصغيرة من الضرائب بما يكفل عدم المساس بالحد الأدنى اللازم للمعيشة، كل ذلك التزاما بالمبدأ العام التي تقرره المادة (24) من الدستور من أن العدالة الاجتماعية أساس الضرائب والتكاليف العامة.

وطبقا للقانون رقم (79) الصادر عام 1995 في شأن منع أي زيادة في الرسوم على الخدمات التي تقدمها الدولة كالكهرباء والماء ورسوم الوزارات كالداخلية والصحة ورسوم المشتقات النفطية ووقود السيارات والرسوم التي تفرضها الهيئات المستقلة والملحقة كالبلدية وجامعة الكويت غير المشمولة بالقانون الحالي.

فقد لاحظنا أن هناك ثغرات في القانون الحالي تبيح للسلطة التنفيذية استغلال استخدام سلطتها في رفع الدعم عن بعض السلع بقرار منفرد كما حصل في عام 1996 من رفع قيمة المشتقات النفطية ومنها البنزين على المواطنين بادعاء أن هذا القانون لا يشمل السلع التي تقدمها الشركات المملوكة للدولة مثل شركات النفط التي تقدم خدمة البنزين.

وقد قامت السلطة التنفيذية بتكرار هذه الثغرة في القانون الحالي فرفعت أسعار البنزين من دون الرجوع إلى مجلس الأمة، وعليه فإنه لابد من تدخل التشريع (لغل) يد الحكومة عن زيادة الأسعار إلا بموافقة مجلس الأمة.

لذا نص هذا القانون في مادته الأولى على تعديل المادة الثانية من القانون رقم (79) لسنة 1995 في شأن الرسوم والتكاليف المالية مقابل الانتفاع بالمرافق والخدمات العامة، حماية من تفرد الحكومة بإصدار أي قرار بإضافة أو زيادة أو رفع الدعم عن أي سلعة.

كما تمت إضافة مادة جديدة تتعلق بإلغاء أي حكم يتعارض مع أحكام هذا القانون، وذلك لمنع الحكومة من التفرد في قراراتها واستغلال أي ثغرة قانونية لتعديل أو زيادة أو رفع الدعم عن أي سلعة أو خدمة تقدم للمواطنين.

استنكر إبعاد 4 وافدين صوروا ملفات مساجين دون تقديمهم للمحاكمة

هشام الصالح يطالب بلجنة تحقيق برلمانية حول مخالفات القبول في «إدارة التحقيقات»

د.هشام الصالح

لمشاهدة الفيديو

طالب النائب د.هشام الصالح بتشكيل لجنة تحقيق برلمانية في المخالفات التي شابت عملية قبول المحققين في الإدارة العامة للتحقيقات.

وقال الصالح في تصريح بالمركز الإعلامي لمجلس الأمة إن وزارة الداخلية أعلنت عن قبول عدد من الأسماء للإدارة العامة للتحقيقات يصل عددهم الى 138 شخصا لشغل وظيفة محقق، لافتا إلى أن عدد المتقدمين وصل الى أكثر من ألف متقدم.

وأشار الصالح إلى أن عددا من الخريجين والخريجات من كليات القانون التابعة لجامعة الكويت وغيرها تصل معدلاتهم إلى 94٪ ولا يتم قبولهم في إدارة التحقيقات بينما تم قبول من هم أقل في المعدل.

ورأى أن هذا الأمر جانبه العدالة والحيادية واتسم بالمزاجية خاصة بعد اعتماد الوزارة نسبة 60٪ من شروط القبول على المقابلة الشخصية التي تصل مدتها إلى دقيقتين فقط، ما يعني أن هذا الأمر يعد غطاء قانونيا في عملية الاختيار.

واستغرب كيف يتم هدر دراسة أربع سنوات في التحصيل العلمي خلال دقيقتين بالمقابلة الشخصية ومن خلال أسئلة خارجة على المألوف.

وأعلن الصالح عن تقديمه حزمة أسئلة تصل الى 25 سؤالا عن معايير القبول والمفاضلة، وهل سربت أسئلة المتقدمين وما إذا كان من يقوم بتصحيح الإجابات مطلعا على أسماء المتقدمين أم أن الأسماء مخفية.

وأكد أن المعلومات التي لديه تبين أن هناك عمليات شابت عملية القبول، لافتا إلى أنه سيطلب في الجلسة المقبلة تشكيل لجنة تحقيق برلمانية.

وناشد الصالح وزير الداخلية الشيخ ثامر العلي بإنصاف الخريجين وقبول أكبر عدد ممكن منهم في إدارة التحقيقات من أجل تحقيق مبدأ العدالة والجدارة، مشيرا إلى أن عدم معالجة هذا الأمر سيؤدي إلى تفعيل الأدوات الدستورية.

من جانب آخر، استغرب الصالح قيام وزارة الداخلية بترحيل أربعة وافدين بعد ضبطهم أخيرا ونشر صورهم خلال قيامهم بتصوير ملفات المساجين وانتهاك حرمة الحياة الخاصة مقابل مبالغ مالية من دون إحالتهم إلى القضاء.

وأكد الصالح جسامة الجرم والفعل المنسوب الى هؤلاء، مستنكرا قيام وزارة الداخلية بالاكتفاء بالإبعاد الإداري بحقهم من دون تقديمهم للمحاكمة القضائية وزجهم بالسجون، إضافة إلى تحمل المال العام تكاليف سفرهم.

ورأى أن عملية ترحيل هؤلاء بمنزلة مكافأة لهم، معتبرا أن الإجراءات التي قام بها وزير الداخلية تمثل سقوط هيبة الدولة وسيادة الدستور ورسالة سلبية بأن كل من يريد أن يسافر من الكويت عليه أن يرتكب جريمة لينال تذكرة حكومية من المال العام ليتم إبعاده الى دولته.

وطالب الصالح بضرورة التصدي لهذا الأمر في مجلس الأمة، مضيفا أن «الأمر كان سيختلف تماما لو أن بين المتهمين مواطنا كويتيا، حيث كان سيتم عرضهم أمام القضاء والزج بهم في السجون لسنوات طويلة».

أكد وجود ملاحظات على أعضاء الحكومة الحالية

بدر الداهوم: على رئيس الوزراء المقبل معالجة محاور استجواب الخالد

د.بدر الداهوم

لمشاهدة الفيديو

طالب النائب د.بدر الداهوم رئيس الوزراء القادم بالالتزام بمعالجة المحاور التي وردت في الاستجواب الموجه إلى سمو رئيس مجلس الوزراء الشيخ صباح الخالد والمكون من 3 محاور.

واعتبر الداهوم، في تصريح بالمركز الإعلامي لمجلس الأمة، ان «الحكومة الحالية عاجزة عن مواجهة الشعب ونوابه»، مؤكدا ان «الاستجواب المقدم لرئيس الحكومة مستحق ومن قدمه نواب يمثلون الأمة دفاعا عن كرامة الشعب وكرامة الأمة».

وفيما يتعلق بتشكيل الحكومة الجديدة، قال الداهوم ان «الشعب الكويتي يملك قاعدة بيانات عن هؤلاء الأشخاص الذين يتم توزيرهم أكثر مما يملك رئيس الحكومة، والأمثلة كثيرة سواء في أول حكومة شكلها لأن وزيرين لم يستمرا شهرا واحدا».

وأضاف أن «هناك ملاحظات على الحكومة الحالية في بعض الأسماء الذين تم توزيرها، وكانت هناك بضعة أسماء ممن كانوا سيحملون حقائب وزارية لكن الشعب الكويتي أخرج قاعدة البيانات لهم فتجنب توزيرهم حتى لا يحرج أمام الشعب الكويتي».

واعتبر أن «رئيس مجلس الوزراء يعود ويقع في الخطأ مرة أخرى من خلال الاتيان بوزراء لا يستحقون تمثيل الشعب الكويتي ويأتي بوزراء تأزيم عليهم غضب واستياء شعبي». وبين في هذا الصدد ان «وزير الدولة لشؤون مجلس الوزراء أنس الصالح وزير تأزيمي، باعتبار الملفات التي أوكلت له للتنسيق بين الحكومة والنواب وفشل في التعامل معها»، متسائلا «كيف يدير الملفات بين الحكومة والنواب وهو السبب في تعطيلها وهو الذي لم يصدق في يوم من الأيام بإنجاز هذه الملفات؟».

وأضاف «للعلم منحناه فرصة ووعدنا ولكنه لم يف بوعده وهو وزير تأزيمي من الدرجة الأولى، وهناك العديد من التجاوزات التي حدثت في فترة توليه لوزارة الداخلية».

وشدد الداهوم من جهة أخرى على أن «النواب لن يتنازلوا عن قوانين العفو الشامل، وتعديل قانون الجرائم الالكترونية والتكويت والإحلال، وتعديل قانون المحكمة الإدارية فيما يتعلق بقضايا الجنسية، وتعديل قانون الانتخاب والتشريعات التي تحد من الفساد، بالإضافة إلى القوانين الشعبوية».

وأكد أن هذه القوانين أساس التعاون مع الحكومة القادمة إذا كانت تريد معالجة موضوع تشكيل الحكومة وبرنامج عمل الحكومة وفقا للمادة 98 من الدستور.

واعتبر أن الدولة العميقة موجودة ومازالت مستمرة وأن هناك بعض الوزراء ينفذون أجندات نيابة عن الغير، مضيفا ان كرامة الشعب وكرامة الوطن أهم من أي شخص ولن نتهاون بهذا الملف.

وزاد «نحن نتكلم عن رجال دولة وإذا كان هناك رجال دولة يريدون مصلحة الكويت فيجب أن يبتعدوا عن كل من أساء للكويت وللشعب الكويتي سواء في الحكومة أو في أي منصب كان».

وأكد أن «البلد لن تدار إلا بالرجال الأكفاء الصالحين الذين يحملون هم الوطن وهم المواطن، لأن من لا تهمه إلا نفسه ومصالحه الخاصة لن يصلح البلد».

وقال ان المشكلة مع رئيسي السلطتين، حيث رئيس مجلس الوزراء يريد أن يغطي على كل المشاكل التي حصلت في السابق عن طريق سدة الرئاسة في مجلس الامة.

وأكد أنه لن يتخلى عن مبادئه ومواقفه ووعوده للشعب الكويتي خلال الفترة الماضية وإلى الأمام، مضيفا أنه سيتصدى لكل فاسد ومحاربة أيا من كان من أجل حماية الكويت وكل من يعيش على أرضها.

وقال الداهوم «هناك رجال صالحون مخلصون للكويت يهجرون من أجل وقوفهم في وجه الفساد، ولن تتم معالجة هذا الأمر إلا من خلال العفو الشامل، وهذه قضية أساسية سنستمر بالمطالبة بها حتى تتحقق».

فرز الديحاني: ما تأثير جائحة كورونا على مشاريع الإسكان؟

وجه النائب فرز الديحاني سؤالا إلى وزير الدولة لشؤون الإسكان وزير الدولة لشؤون الخدمات د.عبدالله معرفي، استفسر فيه عن الآتي:

1ـ كم عدد العقود التي وقعتها وزارة الإسكان في الفترة من سبتمبر 2019 إلى ديسمبر 2020؟ يرجى تزويدي بعدد العقود ومبالغها الإجمالية.

2ـ ما الأسباب التي أدت إلى عدم طرح عقود مشروع جنوب صباح الأحمد السكنية؟

3ـ ما تأثير جائحة كورونا على مشاريع الإسكان بشكل عام؟ وهل ستؤدي إلى تأخير المشاريع الإسكانية؟

4ـ ما عدد العقود الموقعة الخاصة بمشروع خيطان في فترة كورونا؟

5ـ كيف تتعامل المؤسسة مع المواطنين الذين حصلوا على قسائم وزعت عليهم بالمخطط فيما يخص بدل الإيجار والبدل في التوزيعات؟

6ـ كم تبلغ تكلفة بدل الإيجار للمواطنين خلال السنوات الخمس الماضية؟

7ـ كم عدد الطلبات الإسكانية المسجلة في المؤسسة؟

8ـ ما القرارات التي أصدرتها المؤسسة بشأن شطب أسماء المواطنين من دور الانتظار الإسكاني؟

9ـ ما المشاريع الإسكانية المدرجة على جدول خطط المؤسسة خلال السنوات الـ 5 المقبلة؟

فرز الديحاني

خلال 5 سنوات و يضم مدارس متخصصة ومراكز تأهيل وبحث علمي ومصحات علاجية ومرافق ترفيهية ورياضية

محمد الحويلة: مجمع متكامل الخدمات لذوي الاحتياجات الخاصة

د.محمد الحويلة

تقدم النائب د.محمد الحويلة باقتراح بقانون في شأن إنشاء مجمع جديد ومتكامل وعصري باسم مجمع (الأمل) لذوي الاحتياجات الخاصة خلال 5 سنوات.

ونص الاقتراح على ما يلي:

(مادة 1):

تقوم الدولة خلال خمس سنوات من تاريخ العمل بهذا القانون ببناء مجمع جديد ومتكامل وعصري باسم مجمع الأمل لذوي الاحتياجات الخاصة.

(مادة 2):

يضم المجمع مختلف المدارس المتخصصة لذوي الاحتياجات الخاصة ومراكز التأهيل والبحث العلمي والمصحات العلاجية والمرافق الترفيهية والرياضية مثل الصالات والملاعب وكذلك المكتبات وورش العمل والمسارح المزودة بوسائل التقنية الحديثة اللازمة لمواجهة التحديات المطلوبة لسد احتياجات ومتطلبات ذوي الفئات الخاصة من مختلف الإعاقات الجسدية والذهنية والنفسية ولمختلف الفئات العمرية طبقا للمعايير الحديثة وبأقصى طاقة استيعابية في إطار خطة شاملة للتصور المستقبلي في مجال تعليم الفئات الخاصة والتعليم النوعي في الكويت على المدى الطويل لاستكمال تحقيق أهداف التنمية الشاملة والاستثمار الأمثل للموارد البشرية ومسايرة التطورات المتوقعة في اكتشاف حالات الإعاقة الجديدة والعمل على التعامل معها واستيعابها في منظومة المجتمع المدني.

(مادة 3):

يخصص لإقامة منشآت المجمع الجديد موقع جغرافي موحد بمساحة وقدرة استيعابية كافية في منطقة مناسبة صالحة للأغراض التربوية والتأهيلية والبحثية ليكون مقرا شاملا لمنتسبي هذا المجمع من طلاب وأساتذة ومشرفين وباحثين وجميع مدارسها ومعاهدها ومراكزها ومرافقها بما يتناسب مع حجم ونوعية هذه التربية الخاصة وتناميها ومتطلباتها الكمية والنوعية.

(مادة 4):

تدرج في الميزانيات العامة والمتعاقبة للدولة اعتبارا من الميزانية العامة للسنة المالية التالية لتاريخ العمل بهذا القانون الاعتمادات المالية اللازمة لإقامة منشآت المجمع الجديد وتصميم مخططاته الهندسية وتنفيذ الأعمال الخاصة بإقامة المباني والملحقات المتطلبة لاستكمالها المنصوص عليها في المادة الثالثة من هذا القانون.

(مادة 5):

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء ـ كل فيما يخصه ـ تنفيذ هذا القانون.

ونصت المذكرة الإيضاحية على ان الدولة قامت بإنشاء مباني إدارة التربية الخاصة، في خطوة إنسانية وحضارية رائدة، مع مطلع عقد السبعينيات من القرن الماضي كنواة لتعليم وتأهيل أبناء هذا البلد العزيز من ذوي الاحتياجات الخاصة.

وقد شهدت العقود الثلاثة الماضية تطورا كبيرا في مجال تقديم الإمكانات والوسائل التعليمية والمهنية واتساع آفاق المناهج والبرامج التأهيلية لهذه الشريحة من ذوي الاحتياجات الخاصة، واستيعاب مجموعات جديدة من مختلف الفئات العمرية ممن لم تتوافر لهم فرص الدراسة والتدريب والتأهيل في السابق.

كما شهدت السنوات الماضية نموا ملحوظا في الأعداد المتزايدة من الأطفال الذين يعتبرون بأمس الحاجة إلى رعاية واهتمام خاص.

ولما كانت النتائج العلمية والعملية لتأهيل وتدريب هذه الشريحة الإنسانية تبعث على التفاؤل والسعادة لما حققته من نجاحات باهرة في مجال الاستثمار البناء لهذا المورد البشري والاستعانة بهم لأداء دورهم الوطني كشركاء في تحمل المسؤولية وخدمة الوطن في الكثير من المرافق والخدمات.

لذا أصبح لزاما على الدولة أن تستمر في تقديم الإمكانات اللازمة والمتطورة باستمرار من أجل الحفاظ على مستوى الخدمات الخاصة بهذه الشريحة، وانطلاقا من الإيمان الراسخ بشريعتنا الإسلامية الغراء في احترام حقوق الإنسان والاهتمام برعاية الضعفاء والمحتاجين وتخفيف آلام المحرومين من نعمة الصحة والعافية، وتجسيدا لمعاني الإنسانية العليا في رفع المعاناة عن ذوي الاحتياجات الخاصة.

لذا جاء هذا الاقتراح للتأكيد على جعل الاهتمام بشريحة ذوي الاحتياجات الخاصة في قائمة الأولويات في برنامج الدولة الإنمائي والإنساني وإعطائه السبق في تأسيس الصرح البنيوي اللازم لانطلاقة هذا المشروع الذي يحمل اسم (الأمل) ليكون أملا مشرقا للإنسانية ولسمعة بلدنا العزيز تجاه أبنائه ولرصيده في المجتمع العالمي، وقد حددت المدة الزمنية لاستكمال المنشآت الخاصة بهذا المجمع خلال 5 سنوات تأكيدا لجدية وأهمية هذا المشروع.

كما يؤكد الاقتراح شمولية إنشاء هذا الصرح الإنساني والتربوي من خلال تزويده بمختلف المدارس المتخصصة لذوي الاحتياجات الخاصة ومراكز التأهيل والبحث العلمي والمصحات العلاجية والمرافق الترفيهية والرياضية مثل الصالات والملاعب، وكذلك المكتبات وورش العمل والمسارح المزودة بوسائل التقنية الحديثة اللازمة لمواجهة التحديات المطلوبة لسد احتياجات ومتطلبات ذوي الفئات الخاصة من مختلف الإعاقات الجسدية والذهنية والنفسية ولمختلف الفئات العمرية طبقا للمعايير الحديثة وبأقصى طاقة استيعابية في إطار خطة شاملة للتصور المستقبلي في مجال تعليم الفئات الخاصة والتعليم النوعي في الكويت على المدى الطويل لاستكمال تحقيق أهداف التنمية الشاملة والاستثمار الأمثل للموارد البشرية ومسايرة التطورات المتوقعة في اكتشاف حالات الإعاقة الجديدة والعمل على التعامل معها واستيعابها في منظومة المجتمع المدني.

ويركز الاقتراح كذلك على تخصيص موقع جغرافي موحد وبمساحة وقدرة استيعابية كافية في منطقة مناسبة لإقامة منشآت المجمع الجديد ليكون مقرا شاملا لجميع منتسبيه من طلاب وأساتذة ومشرفين، وذلك من أجل تحقيق هدفين أساسيين ونبيلين أولهما: أن يكون المجمع صرحا حضاريا لائقا بسمعة الكويت ويجمع الكفاءة العلمية والتميز المدني والطابع الجمالي، وثانيهما: توثيق عرى التواصل بين هذا المجمع والمجتمع الكويتي الأم، وكذلك تواصل العاملين والباحثين في مهامهم التربوية والعلمية بما يعود بالنفع على الأهداف العليا للمشروع.

ويؤكد الاقتراح بقانون أيضا أن تدرج في الميزانيات العامة والمتعاقبة للدولة اعتبارا من الميزانية العامة للسنة المالية التالية لتاريخ العمل بهذا القانون الاعتمادات المالية اللازمة لإقامة منشآت المجمع الجديد وتصميم مخططاته الهندسية وتنفيذ الأعمال الخاصة بإقامة المباني.

لأول مرة في الكويت
شاهد بتقنية الواقع المعزز
حمل تطبيق Zappar